

# الإعلام بدراسة حديث

## (لا تدؤوا المشركين بالسلام)

مع الجمع بينه وبين أحاديثه الأخرى  
في ابتداء نكير المسلمين بالسلام وروحه

د/ حاكم المطيري

أستاذ مساعد بقسم التفسير والحديث

كلية الشريعة - جامعة الكويت

### ملخص البحث

هذا البحث دراسة حديثة نقدية لحديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة (لا تبدؤوا المشركين بالسلام)، وقد أخرجهم مسلم في صحيحه، ووقع في بعض ألفاظه اختلاف بين رواته، وقد احتج به من قالوا بالمنع مطلقا من ابتداء غير المسلمين بالسلام، مع وجود أحاديث صحيحة أخرى تأمر بإفشاء السلام عموماً، وقد يبدو بينها تعارض ظاهري، وهو ما دعا الباحث إلى دراسة هذا الحديث، وبيان ما وقع فيه من اختلاف في ألفاظه. والجمع بينه وبين الأحاديث الأخرى، مع جمع الأحاديث الواردة في الباب، في إفشاء السلام وردده، على غير المسلمين، كما ورد في السنة النبوية، ليكون البحث وافيا في بابيه في معرفة ما ورد في هذه القضية من أحاديث وآثار صالحة للاستدلال.

**المقدمة :**

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على النبي الأمين وآله وصحبه أجمعين

**وبعد:**

فهذه دراسة حديثة نقدية لحديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة (لا تبدؤوا المشركين - وفي رواية اليهود والنصارى - بالسلام وإذا لقيتموهم فاضطروهم إلى أضييق الطريق).

ولا يخفى مدى الحاجة اليوم لمعرفة حكم مثل هذه المسألة التي تعم به البلوى حيث اختلطت الشعوب والأمم اختلاطا كبيرا غير مسبوق في تاريخها، وأصبح المسلمون منتشرين في كل بلد من بلدان المعمورة، وهم يختلطون ويعملون مع غيرهم من أهل الأديان الأخرى، وربما وقعوا في حرج بامتناعهم عن البدء بالتحية، خاصة إذا اقتضى الحال ذلك، كدخولهم على غير المسلمين في بيوتهم أو أعمالهم، كما يفيد حديث سهيل هذا، كما أن ظاهر هذا الحديث يعارض عموم النصوص القرآنية والنبوية التي تأمر بإفشاء السلام بين الناس، وقد ذكر الحافظ ابن حجر اختلاف السلف في هذه القضية بسبب تعارض النصوص ظاهريا فيها فقال ابتداء الكافر بالسلام قد ورد النهي عنه صريحا فيما أخرجه مسلم والبخاري في الأدب المفرد من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفعه (لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام واضطروهم إلى أضييق الطريق)...

وقالت طائفة يجوز ابتداءهم بالسلام فأخرج الطبري من طريق ابن عينة قال يجوز ابتداء الكافر بالسلام لقوله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) وقول إبراهيم لأبيه (سلام عليك).. وقال البيهقي بعد أن ساق حديث أبي أمامة أنه كان يسلم على كل من لقيه فسئل عن ذلك فقال (إن الله جعل السلام تحية لأمتنا وأمانا لأهل ذمتنا: هذا رأي أبي أمامة، وحديث أبي هريرة في النهي عن

ابتدائهم أولى. وأجاب عياض عن الآية وكذا عن قول إبراهيم عليه السلام لأبيه، بأن القصد بذلك المتاركة والمباعدة وليس القصد فيهما التحية، وقد صرح بعض السلف بأن قوله تعالى (وقل سلام فسوف يعلمون) نسخت بآية القتال.<sup>(١)</sup>

فالتعارض بين الأدلة المانعة والمجوزة لابتدائهم بالسلام قد بلغت حد ادعاء المانعين النسخ للنهي، وادعاء بعضهم التخصيص، وذهاب بعضهم إلى تأويل الآيات، وقد أدت إلى اختلاف السلف منذ عهد الصحابة ومن بعدهم في هذه المسألة، بسبب التعارض الظاهري بين النصوص، فكان لا بد من دراسة هذا الحديث، ومعرفة معناه على الوجه الصحيح، بما يدفع عنه هذه المعارضة، ولتوافق مع النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية الأخرى.

وقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى أربعة مباحث وخاتمة وفهرس لأهم المراجع

والمصادر:

**المبحث الأول:** تخريج روايات حديث سهيل بن أبي صالح (لا تبدؤوا

المشركين بالسلام).

**المبحث الثاني:** النصوص المعارضة لحديث سهيل.

**المبحث الثالث:** تحقيق القول في حال سهيل، وصحة حديثه والتوفيق بينه

وبين معارضة.

**المبحث الرابع:** الأحاديث الواردة برد السلام على غير المسلمين.

**خاتمة:** في بيان أهم نتائج البحث.

## المبحث الأول

## تخريج روايات حديث سهيل

هذا الحديث لا يعرف بهذا اللفظ إلا من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا وقد تعدد رواة الحديث عن سهيل على النحو الآتي:

١- سفيان الثوري : وقد رواه عنه:

— وكيع وأبو نعيم وهو الفضل بن دكين قالوا ثنا سفيان عن سهيل به بلفظ (إذا لقيتم اليهود في الطريق فاضطروهم إلى أضيقتها ولا تبدؤوهم بالسلام) وهذا لفظ وكيع، وقال أبو نعيم (إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقتها).<sup>(١)</sup>

— عبد الرزاق عن سفيان به بلفظ (إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقتها).<sup>(٢)</sup>

— يحيى بن آدم عن سفيان به مثل رواية أبي نعيم.<sup>(٣)</sup>

— محمد بن كثير عن سفيان به، تارة كرواية عبد الرزاق بلفظ (طريق) وتارة كرواية يحيى بن آدم وأبي نعيم بلفظ (الطريق).<sup>(٤)</sup>

— محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان به كما رواه يحيى بن آدم وأبو نعيم.<sup>(٥)</sup>

(١) أحمد في المسند ٢/٤٤٤ عن وكيع وأبي نعيم، والبخاري في الأدب المفرد ح رقم ١١١١ عن أبي نعيم. ومسلم في الصحيح ح رقم ٢١٦٧ من طريق وكيع.

(٢) المصنف ح رقم ٩٨٣٧.

(٣) أحمد في المسند ٢/٥٢٥.

(٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ح رقم ٢٤٠ كرواية عبد الرزاق، والبيهقي في شعب الإيمان ح رقم ٩٣٨١ كرواية يحيى بن آدم وأبي نعيم.

(٥) البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٠٣.

فهؤلاء خمسة من الحفاظ من أصحاب الثوري — وهم أبو نعيم وابن كثير والفريابي ويحيى بن آدم وعبد الرزاق — يروونه بلفظ (إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقتها)، ورواه وكيع عن سفيان فقال (اليهود) بدل (المشركين)، وقال عبد الرزاق (طريق) بدل (الطريق) ووافقه محمد بن كثير في رواية ابن السني، وخالفه في رواية البيهقي فقال (الطريق).

ويمكن الجمع بينهما بأن المراد: أي طريق من الطرق المعهودة للمخاطبين آنذاك، ويؤيد ذلك أن عبد الرزاق جاءت عنه رواية موافقة لرواية الجماعة بلفظ "الطريق" أخرجها أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم، كما في إتخاف المهرة لابن حجر ١٤/١ حديث (١٨٣٢٦).

٢- شعبة بن الحجاج: وقد رواه عنه جماعة من أصحابه وهم:

— أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في أهل الكتاب: (لا تبدؤوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقتها).<sup>(١)</sup>

— عفان بن مسلم قال حدثنا شعبة أخبرني سهيل بن أبي صالح قال خرجت مع أبي إلى الشام فكان أهل الشام يمرون بأهل الصوامع فيسلمون عليهم فسمعت أبي يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقة).<sup>(٢)</sup>

— محمد بن جعفر قال ثنا شعبة به عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في أهل الكتاب: (لا تبدؤوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها).<sup>(٣)</sup>

(١) مسند الطيالسي ح رقم ٢٤٢٤.

(٢) أحمد في المسند ٢/٣٤٦ ح ٨٥٤٢.

(٣) أحمد في المسند ٢/٤٥٩ ح ٩٩٢١. ومسلم في صحيحه ح رقم ٢١٦٧ عن محمد بن المثنى عنه.

— حفص بن عمر ثنا شعبة عن سهيل بن أبي صالح قال خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمشون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم، فقال أبي لا تبدؤوهم بالسلام! فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا تبدؤوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضييق الطريق).<sup>(١)</sup>

— وهب بن جرير عن شعبة به، وأحال على ما قبله بلفظ (لا تبدؤوهم بالسلام) يعني اليهود والنصارى.<sup>(٢)</sup>

— عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة بلفظ (لا تبدؤوا أهل الكتاب بالسلام وإذا رأيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضييقه).<sup>(٣)</sup>

— أبو الوليد الطيالسي عن شعبة نحو رواية محمد بن جعفر.<sup>(٤)</sup>

ورواه أبو الوليد أيضا عن شعبة به بلفظ (أنه قال لا تبدؤوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضييقه) يعني اليهود والنصارى.<sup>(٥)</sup>

٣— عبد العزيز الدراوردي: عن سهيل به بلفظ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضييقه).

هذا لفظ مسلم، ولفظ الترمذي (وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضييقه).<sup>(٦)</sup>

(١) أبو داود في السنن ح رقم ٥٢٠٥ .

(٢) الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٤١/٤ .

(٣) ابن حبان كما في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ح رقم ٥٠١ .

(٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ح رقم ٢٤٠ .

(٥) ابن عساکر في تاريخ دمشق ٢٤٦/٤١ وإسناده صحيح .

(٦) صحيح مسلم ح رقم ٢١٦٧، والترمذي في السنن ح رقم ٢٧٠٠ وقال (حسن صحيح).

٤— أبو عوانة الوضاح الإشكري: عن سهيل به بلفظ ( لا تبادروا أهل الكتاب بالسلام فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضييقه).<sup>(١)</sup>

٥— جرير بن عبد الحميد: عن سهيل به، قال مسلم (وفي حديث جرير إذا لقيتموهم، ولم يسم أحدا من المشركين).<sup>(٢)</sup> ولفظه عند البيهقي (إذا لقيتموهم فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضييق الطريق) قال هذا للنصارى في النعت، ونحن نراه للمشركين.<sup>(٣)</sup>

وهذه الرواية موافقة لرواية شعبة بن الحجاج، التي تؤكد أن سهيل بن أبي صالح كان يرويه بالاضمار على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخاطب أصحابه بخصوص قوم معهودين لهم بأن لا يبدؤوهم بالسلام، دون أن يذكر القصة والسياق الذي جاء فيه هذا النهي، غير أن جريرا كان يفسره أحيانا بأنه يعني كذا وكذا.

٦— معمر بن راشد: عن سهيل به بلفظ (لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضييقها).<sup>(٤)</sup>

٧— وهيب بن خالد: قال حدثنا سهيل به بلفظ قال (أهل الكتاب لا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضييق الطريق).<sup>(٥)</sup>

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ح رقم ٥٠٠ .

(٢) صحيح مسلم ح رقم ٢١٦٧ .

(٣) البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٣/٩ ح ١٨٥٠٦ ورواه أيضا في الآداب ح رقم ٦٦٩ .

(٤) عبد الرزاق في المصنف ح رقم ٩٨٣٧ وقرنه بالثوري وساق لفظ الثوري، وأحمد في

المسند ٢/٢٦٦ عن عبد الرزاق عن معمر وحده وهذا لفظه.

(٥) البخاري في الأدب المفرد ح رقم ١١٠٣ .

٨ — يحيى بن سعيد الأنصاري: قال أخبرني سهيل بن أبي صالح به بلفظ (لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه).<sup>(١)</sup>

٩ — شريك بن عبد الله القاضي:

١٠ — أبو بكر بن عياش:

١١ — يحيى بن أيوب:

كلهم عن سهيل به بلفظ (لا تبدؤهم بالسلام يعني اليهود والنصارى).<sup>(٢)</sup>

١٢ — زهير بن معاوية: عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال (قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: (إذا لقيتموهم فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقتها) قلت لزهير: اليهود والنصارى؟ قال (المشركين).<sup>(٣)</sup>

(١) فوائد تمام ح رقم ٩٠٩ من طريق إسماعيل بن عياش ويزيد بن يوسف كليهما عن يحيى بن سعيد، وإسماعيل في حديثه عن غير الشاميين ضعف وقد صحح الإمام أحمد حديثه عن يحيى بن سعيد كما في تهذيب التهذيب ١/ ٢٨٢ (قال عبد الله بن أحمد سئل أبي عنه فقال نظرت في كتابه عن يحيى بن سعيد أحاديث صحاح، وفي المصنف يعني مصنف إسماعيل أحاديث مضطربة... وقال دحيم إسماعيل في الشاميين غاية، وخلط عن المدنيين وكذا قال البخاري والدولابي ويعقوب بن شيبة وقال ابن عدي إذا روى عن الحجازيين فلا يخلو من غلط إما أن يكون حديثاً برأسه أو مرسلًا يوصله أو موقوفًا يرفعه وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم وهو في الجملة ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة)، وقد توسع في حديثه هذا، كما صرح بالسماع، فزال ما يخشى من التدليس والوهم.

(٢) الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٤١.

(٣) علي بن الجعد في المسند ح رقم ٢٦٧٢.

## المبحث الثاني

### النصوص المعارضة ظاهرياً لحديث سهيل

وحديث سهيل هذا يعارض ظاهره أحاديث عامة بإفشاء السلام أصح منه إسناداً وأصح معنى فمنها:

١ — حديث البراء في الصحيحين (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع... وإفشاء السلام).<sup>(١)</sup>

٢ — حديث عبد الله بن سلام وكان أول شيء قاله النبي صلى الله عليه وسلم أول يوم دخل فيه المدينة (يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام).<sup>(٢)</sup>

٣ — حديث عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير؟ قال (تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف).<sup>(٣)</sup>

وهذه الأحاديث المشهورة الصحيحة كلها تفيد العموم وهي موافقة لظاهر القرآن تمام الموافقة كما في قوله تعالى في شأن المشركين ﴿ سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا نَبِّئِنِي الْجَاهِلِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿ فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَّمْ ﴾<sup>(٥)</sup> قال ابن جرير الطبري أي.. (سلام عليكم) ورفع سلام بضمير عليكم أو لكم<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري في صحيحه ح رقم ٥٨٨١ كتاب الأدب باب إفشاء السلام، ومسلم في صحيحه ح رقم ٢٠٦٦.

(٢) الترمذي ح رقم ٢٤٨٥ وقال (حديث صحيح)، وابن ماجه ح رقم ٣٢٥١ واللفظ له، وصححه الحاكم ٤/ ١٧٦ ح رقم ٧٢٧٧.

(٣) البخاري في صحيحه ح رقم ١٢، ومسلم ح رقم ٣٩.

(٤) سورة القصص آية ٥٥..

(٥) سورة الزخرف آية ٨٩.

(٦) جامع البيان ١١/ ٢٢٠ تفسير آية ٨٩ من سورة الزخرف.

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه أنه مر بنصراني فسلم عليه، فردَّ عليه فأخبر أنه نصراني، فلما علم رجع إليه فقد: رُدَّ علىَّ سلامي. (١)

- وفي رواية أن عبد الله بن عمر سلَّم على أناس من يهود فأخبر أنهم يهود فرجع إليهم فقال: رُدُّوا علىَّ سلامي. (٢)

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لما خلق الله آدم قال: اذهب فسلم على أولئك النفر - من الملائكة جلوس - فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحيمة ذريتك قال: فذهب فقال السلام عليكم فقالوا: السلام عليك ورحمة الله (الحديث) (٣). فالظاهر من الحديث العموم كما ترى وإن كان الحافظ ابن حجر قال: إنما واقعة حال لا عموم لها (٤).

- وقد جاء عن غير واحد من الصحابة وسلف الأمة أنهم استدلوا على التعميم بمثل ما تقدم من آيات وأحاديث، لكن في غير حال الحرب، وفي ذلك تخصيص لحديث أبي هريرة الذى معنا في النهى عن بدء غير المسلم بالسلام مطلقاً.

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١١١٥) من طريق أبى جعفر الفراء عن عبد الرحمن قال: مر ابن عمر، به. وقال الشيخ الألبانى - رحمه الله - رجاله ثقات غير عبد الرحمن وهو ابن محمد بن زيد بن جدهان، ثم ذكر أنه مجهول الحال/أرواء القليل (١١٥/٥).

والصواب أنه ثقة فقد وثقه النسائى، ولم يُذكر له معارض/ينظر تهذيب الكمال ٣٩٢/١٧ وتهذيب التهذيب ١٥٥/٦، والتقريب (٤٠٠١) وعليه فالأثر بهذا الإسناد صحيح.

(٢) أخرجه البيهقى فى الشعب ٦/٨٩٠٥ من طريق نافع عن عبد الله بن عمر، به، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٩٢/١٠ بنحوه مع زيادة فى آخره من طريق قتادة عن ابن عمر، وفتادة لم يسمع من ابن عمر لكن بتقوى بما قبله.

(٣) أخرجه البخارى باختصار - أحاديث الأنبياء حديث (٣٣٢٦) ومسلم - كتاب الجنة ونعيمها (٢٨٤/) من طريق همام بن منبه عن أبى هريرة، به واللفظ لمسلم.

(٤) فتح البارى ٤/١١.

- فغن شعيب بن الحبحاب قال كنت مع على بن عبد الله البارقي فمر علينا يهودى أو نصراني عليه كارة من طعام فسلم عليه على فقال شعيب: فقلت: إنه يهودى أو نصراني، فقرأ على آخر سورة الزخرف (وقيله يارب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون فاصفح عنهم وقال سلام، فسوف يعلمون) (١).

- وعن المسعودى عن عون بن عبد الله قال: سأل محمد بن كعب عمر بن عبد العزيز عن ابتداء أهل الذمة بالسلام فقال: تردُّ عليهم ولا تبتدئهم، فقلت: فكيف تقول أنت؟ فقال: ما أرى بأساً أن تبدأهم، قلت: لم؟ قال: لقول الله تعالى: ﴿ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ (٢).

- أبو أمامة الباهلي:

رواه إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني وشرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة (أنه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني إلا بدأه بالسلام) وعن أبي أمامة مرفوعاً (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفشي السلام). (٣)

وفي رواية (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفشي السلام). (٤)

(١) الزخرف آية ٨ × ٨٩، والمصنف لابن أبي شيبة - الأدب ١٣/حديث (٢٦٣٨٧) وإسناده صحيح.

(٢) الآية ٨٩ من سورة الزخرف والمصنف لابن أبي شيبة - كتاب الأدب ١٣/حديث (٢٦٢٦٤)، ورجاله رجال الصحيح، وإن المسعودى وإن وصف بالاختلاط لكن صحيح ابن معين روايته عن عون بن عبد الله، كما هنا/ ينظر الكواكب النيرات/١٣٥.

(٣) ابن أبي شيبة فى المصنف ٥/٢٤٩ و ٥/٢٤٧، وعنه ابن ماجه فى السنن ح رقم ٣٦٩٣ وقال البوصيرى: إسناده صحيح رجاله ثقات. وهذا إسناد صحيح فإنه من رواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده وثقات شيوخه كمحمد بن زياد وشرحبيل بن مسلم صحيحة يحتج بها، كما فى تهذيب ١/٢٨٢.

(٤) الطبراني فى المعجم الكبير ٨/١١١، وفى مسند الشاميين ح رقم ٨٢١ بأسانيد صحيحة إلى إسماعيل وبقيه حديثي محمد بن زياد، وقد صرح بقيه بالسمع فزال ما يخشى من تدليسه.

وفي رواية عن محمد بن زياد قال: كنت آخذ بيد أبي أمامة فأنصرفُ معه إلى بيته فلا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا قال: سلام عليكم اسلام عليكم اسلام عليكم احثى إذا انتهى إلى باب داره التفت إلينا ثم قال: يا بني أخي (أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم أن نفشي السلام).<sup>(١)</sup>

وفي رواية عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة الباهلي: أنه كان يسلم على كل من لقيه. قال: فما علمت أحدا سيقه بالسلام إلا يهوديا مرة، اختبأ له خلف أسطوانة فخرج فسلم عليه، فقال له أبو أمامة: ويحك يا يهودي ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيتك رجلا تكثر السلام فعلمت أنه فضل فأحببت أن آخذ به. فقال أبو أمامة: ويحك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إن الله جعل السلام تحية لأمتنا وأمانا لأهل ذمتنا).<sup>(٢)</sup>

والصحيح أن هذا اللفظ موقوف على أبي أمامة قوله، ولا يصح مرفوعا.

(١) البيهقي في شعب الإيمان ٤٢٥/٦، وحلية الأولياء ١١٢/٦ بأسانيد صحيحة إلى بقية وقد صرح بالسماع لزال ما يخشى من تدليس.

(٢) الطبراني في المعجم الكبير ١٠٩/٨، والأوسط ح رقم ٣٢١٠ وقال (تفرد به عمرو)، ومسنند الشاميين ح رقم ٨١٧ عن بكر بن سهل الدمياطي عن عمرو بن هاشم البيروني عن إدريس بن زياد به، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٣/٨ و ٦٩ (رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه، وعمرو بن هاشم البيروني وثق وفيه ضعف) وقال أيضا (رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي ضعفه النسائي وقال غيره مقارب الحديث)، ورواه أيضا البيهقي في شعب الإيمان ٤٣٦/٦، وقال ابن عدي في الكامل رقم ٧٤٠ عن عمرو بن هاشم البيروني (عمرو ليس به بأس ولم أر للمتقدمين فيه كلام وقد تكلموا فيمن هو أمثل منه بكثير).

قلت والصحيح أنه لا يثبت مرفوعا قوله (تحية لأهل ملتنا وأمانا لأهل ذمتنا)، والصواب وقفه على أبي أمامة قوله، فقد ذكره ابن عبد البر فقال (روى الوليد بن مسلم عن عروة بن روم قال رأيت أبا أمامة يسلم على كل من لقي من مسلم وذمي ويقول هي تحية لأهل ملتنا وأمان لأهل ذمتنا واسم من أسماء الله نفسه بيننا) وهذا أصح إسنادا.

— عبد الله بن مسعود:

عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال (أقبلت مع عبد الله — ابن مسعود فصحبه دهاقين من أهل الحيرة فلما دخلوا الكوفة أخذوا في طريق غير طريقهم فالتفت إليهم فرآهم قد عدلوا فأتبعهم السلام فقلت أتسلم على هؤلاء الكفار؟ فقال (نعم صحبوني وللصحة حق).<sup>(١)</sup>

وعن شعبة عن المغيرة وسليمان الأعمش عن إبراهيم عن علقمة: أنه كان رديف عبد الله يعني ابن مسعود على حمار فصحبهم الناس من الدهاقين في الطريق فلما بلغوا قنطرة أخذوا طريقا آخر فالتفت عبد الله فلم ير منهم أحدا فقال أين أصحابنا؟ قال: قلت أخذوا الطريق الآخر! فقال عبد الله عليكم السلام! قال: قلت ليس هذا يكره؟ قال: (هذا حق الصحة).<sup>(٢)</sup>

وعن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن تميم بن سلمة قال (مشى مع عبد الله ناس من أهل الشرك فلما بلغ باب القصر سلم عليهم).<sup>(٣)</sup>

— أبو الدرداء وفضالة بن عبيد:

عن إسماعيل بن عياش عن ابن عجلان (أن عبد الله وأبا الدرداء وفضالة بن عبيد كانوا يبدؤون أهل الشرك بالسلام).<sup>(٤)</sup>

(١) ابن أبي شيبة في المصنف ٢٥٩/٥. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) البيهقي في شعب الإيمان ٤٦٣/٦ أثر رقم ٨٩٠٩، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٣) الطبراني في المعجم الكبير ١٩٣/٩، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٣/٨ (رواه الطبراني

لرجال رجال الصحيح إلا أن تميم بن سلمة لم يدرك ابن مسعود)، وقد صح عن ابن مسعود

من طرق أخرى.

(٤) ابن أبي شيبة المصنف ٢٤٩/٥، عن إسماعيل بن عياش، وهذا الأثر من رواية ابن عياش عن

ابن عجلان المدني، وفيها ضعف، وتتقوى بشواهدهما.



— عمار بن ياسر:

عن صلة بن زفر عن عمار بن ياسر قال (ثلاث من كن فيه وجد بمن حلوة الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وإنصاف الناس من نفسك، وبذل السلام للعالم)<sup>(١)</sup>.

— ابن عباس:

عن عمار الدهني عن رجل عن كريب عن ابن عباس أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب: السلام عليك.<sup>(٢)</sup>

— أهل الشام:

عن شعبة عن سهيل بن أبي صالح قال خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمشون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم فقال أبي لا تبدؤوهم بالسلام فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا تبدؤوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيح الطريق).<sup>(٣)</sup> ورواية (لا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيحه)<sup>(٤)</sup>.

فهذه الرواية تدل على أن هذا القول وهو ابتداء أهل الكتاب غير المخارين بالسلام مذهب مشهور شائع في التابعين من أهل الشام وأبو أمامة وأبو الدرداء ممن سكنوا الشام، وهذا ما جعل غير واحد من العلماء يختارون الجمع بين حديث أبي هريرة هذا وبين ما تقدم مما ظاهره المعارضة له، كما سيأتي في المبحث التالي، وسيأتي فيه أيضاً بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيحه".

(١) عبد الرزاق في المصنف ٣٨٦/١٠ عن معمر عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن عمار بن ياسر قال (ثلاث من كن فيه وجد بمن حلوة الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وإنصاف الناس من نفسك، وبذل السلام للعالم). وابن أبي شيبة في المصنف ١٧٢/٦ عن وكيع عن الثوري عن أبي إسحاق به وإسناده صحيح، وانظر فتح الباري ٨٢/١ ح رقم ٢٨ حيث أورده البخاري معلقاً عن عمار.

(٢) ابن أبي شيبة المصنف ٢٤٨/٥ عن وكيع عن الثوري عن الدهني به، ورجال إسناده رجال الصحيح إلا أنه فيه راو مبهم فهو ضعيف لأجله، لكن يشهد له ما تقدم.

(٣) أبو داود في السنن ح رقم ٥٢٠٥ وإسناده صحيح، وتقدم تخريج الإمام مسلم له.

(٤) أحمد في المسند ٣٤٦/٢ ح ٨٥٤٢ إسناده صحيح كسابقه.

## المبحث الثالث

تحقيق القول في حال سهيل، وصحة حديثه،

والتوفيق بينه وبين معارضه.

لما كان حديث أبي هريرة السابق، يعارض ظاهره كلاً من: أدلة تعميم إفشاء السلام، وأدلة بدء غير المسلمين بالسلام، كما تقدم، لذا رأيت أن أبين في هذا المبحث ثلاثة أمور هامة بالنسبة لهذا الحديث، وهي:

**أولاً:** تحقيق الأقوال في حال سهيل بن أبي صالح المتفرد برواية الحديث عن

أبي هريرة.

**وثانيها:** تحقيق القول في تعدد ألفاظ حديثه هذا.

**وثالثها:** التوفيق بينه وبين ما يعارضه في الظاهر، ثم بيان معنى "اضطروهم

إلى أضيح الطريق". وتفصيل ذلك كالتالي:

**أولاً:** تحقيق الأقوال في حال سهيل، وذلك لتبيين أن تفرد هذا الحديث غير

قادح في صحته، وبالتالي تثبت صلاحيته لمعارضته ما يخالف ظاهره من الأدلة الصحيحة كما تقدم.

وبالتأمل في مجموع أقوال العلماء وتصرفاتهم حيال الأحاديث المروية من طريق سهيل نجد أن أكثر من تعرضوا لبيان حاله من النقاد قد وثقوه أو وصفوه بما يقتضى الاحتجاج بحديثه، ومنهم جماعة جمعوا بين تقرير توثيقه ودفع ما ينتقد به من غيره<sup>(١)</sup>.

(١) طبقات ابن سعد ٢٢١/٧، ترتيب ثقات العجلي ٤٤٠/١، والضعفاء للعقيلي

١٥٥/٢، جامع الترمذي/عقب حديث (٥٢٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٤٧/٤

سؤالات المروزي للإمام أحمد برقم (١٥٧، ٢٥٦)، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان برقم

(١٠٨٨)، الأدب المفرد للبخاري عقب حديث (١٤٨) والمعرفة للغسوي ١٦٦/٢، التعديل

وهذا يلتقى مع احتجاج الإمام مسلم به في صحيحه كما في حديث أبي هريرة الذي معنا، وأيضاً احتجاج مسلم به، يعد توثيقاً فعلياً منه له، بل يعد هذا من الدرجة العالية في التوثيق ينظر الاقتراح لابن دقيق العيد/٢٨٢-٢٨٣ بتحقيق د/عامر صبرى وهدى السارى لابن حجر/٣٨٤.

في مواجهة المخالف للإمام مسلم، وما ذكر من تجريح، فبعضه إجمالى وبعضه تفصيلى، وكله مردود على قائله.

فالإجمالى قول أبي حاتم الرازى: يكتب حديثه ولا يحتج به<sup>(١)</sup> وقال ابن معين: أصحاب الحديث يتقون حديثه<sup>(٢)</sup>، وقال: صويلح وفيه لين<sup>(٣)</sup>، وقال: ليس حديثه بحجة<sup>(٤)</sup>، وأقرب ما يرد به على هذه الأقوال: أنها مجملة، مقابل توثيق الأكثرين المطلق له كما تقدم، كما أن ابن معين نفسه صاحب أكثر هذه الأقوال قد جاء عنه توثيق سهيل<sup>(٥)</sup>.

والتجريح للباحى ٣/(١١٥): والإرشاد للخليلى ١/٢١٧، الكامل لابن عدى ٣/١٢٨٥، والنفات لابن شاهين/٥١١، ٥١٢، وفيها تحريف يصوب من الباجى، والمختلف فيهم لابن شاهين/٨٤-٨٥. وميزان الاعتدال للذهبي، ٢/٢٤٣ و ٤/٣٠١ ترجمة هشام بن عمار، والكاشف ١/ترجمة ١٣/٢١، وتذكرة الحفاظ ١/١٣٧، والعبارة ١/١٩٠، والإكمال لمغلطاي ٦/١٥٠، ونهاية السؤل للبرهان الحلبي ٣/١٠٠٩، وتهذيب الكمالي للمزى ٢/٢٢٣، وتهذيب التهذيب ٤/٢٦٤.

وسؤالات الحاكم للدارقطنى/ برقم ٢٦٣، وسؤالات السلمى للدارقطنى برقم (١٤٨)ن، والمدخل إلى معرفة الصحيح للحاكم ٤/١١٣-١١٦ أصل وهامش بتحقيق د/ربيع المدخلى والضغفاء والمتروكين لابن الجوزى ٢/٣٠.

(١) الجرح والتعديل ٤/٢٤٧.

(٢) تاريخ ابن أبي عثيمة ٢/فقرة رقم (٣١٠٦) والتهذيب ٤/٢٦٤.

(٣) التهذيب ٤/٢٦٤.

(٤) المصدر السابق/ص ٢٦٣.

(٥) الكامل لابن عدى ٣/١٢٨٥.

### وأما الجرح التفصيلى:

فهو نسبة الوهم له في بعض الأحاديث ووصفه بالنسيان وسوء الحفظ في آخر حياته، وهذا فيه اختلاف بين القائلين، سواء في ذكر سبب الوهم والنسيان، أو في كميته، فتارة يقال سببه موت أخ لسهيل، وتارة يقال موت ابن لسهيل، وتارة يقال سببه مرض عضوى، وفي كمية الأحاديث أيضاً اختلاف، فتارة ذكر أنه نسى كثيراً من حديثه، وتارة أنه نسى بعضه فقط، وهذا يفيد القلة، ويمكن الترجيح بما جاء عن أحد الثقات من تلاميذ سهيل نفسه، وهو عبد العزيز الدراوردى.

فقد روى أبو داود في سننه (٣٦١٠) من طريق الدراوردى عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد، ثم روى أبو داود من طريق الدراوردى قال: ذكرت ذلك (أى الحديث) لسهيل فقال: أخبرنى ربيعة - وهو عندى ثقة - أنى حدثته إياه، ولا أحفظه، قال عبد العزيز الدراوردى: وقد كان أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض عقله، ونسى بعض حديثه، فكان سهيل بعدُ يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه.

وقد تابع الأزدي قول الدراوردى هذا، فقال في سهيل: صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه التهذيب ٤/٢٦٤ (والبرسام مرض يصيب الرئة) ومن رواية الدراوردى هذه نستفيد أموراً. أولها: أن سبب نسيان سهيل مرض عضوى أصابه، وليس حزناً على أحد، وأنه كان في آخر حياته، فيبقى على توثيقه في معظم حياته ومعظم مروياته.

**وثانيها:** أنه نسى بسبب مرضه هذا بعض حديثه، وليس كثيراً من حديثه

كما في الأقوال الأخرى.

**وثالثها:** أنه كان حين يُسأل عن حديثه يميز بين ما يحفظه، وما لا يحفظه،

ويعتنع صراحة عن التحديث بما لا يحفظه، وبذلك لا يقدح نسيانه هذا، لاسيما مع قلته، في باقى حديثه.

وحديثه الذي معنا قد ذكره ابن عدى في الكامل ضمن ثمانية أحاديث، رواها من طريقه، وعقب في آخرها بما يفيد توثيقه العام لسهيل وتقرير ضبطه وتمييزه لمروياته، خصوصاً عن أبيه، وختم كلامه بقوله: وسهيل عندي مقبول الأخبار، ثبت لا بأس به (الكامل ١٢٨٧/٣) وعند تأمل تلك الأحاديث إسناداً وامتناً - نجد أن منها حديثاً واحداً ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدى، لكن أعله بجهالة من دون سهيل في الإسناد، وهذا لا يقتضى القدرح في سهيل كما أن جهالة الراوى لا تقتضى وضع الحديث وقد تعقب ابن الجوزي في حكمه بوضعه غير واحد (ينظر الموضوعات لابن الجوزي ٣/١٥١٥، وتنزيه الشريعة ٢/٢٢٨، والسلسلة الصحيحة للشيخ الألباني حديث ٦٧٣) وما عدا هذا الحديث وهو سبعة أحاديث فليس فيما ذكره ابن عدى وغيره عنها ما يرجح إعلاها، ولا القدرح في سهيل لأجلها، فمنها ما أخرجه مسلم في صحيحه، ومنها ما أخرجه كل من ابن خزيمة وابن حبان معاً وما أخرجه ابن حبان وحده، ومنها ما وافق الترمذى وغيره على تصحيحه، وبذلك لا يكون تفرد سهيل بأى من تلك الأحاديث قادحاً، وبخصوص حديثنا هذا لم ينفرد مسلم بتصحيحه، بل وافقه كل من الترمذى وابن حبان كما تقدم في تخريجه.

**ثانياً:** تعددت ألفاظ حديث سهيل هذا فيمن لا يُبدأ بالسلام كما تقدم في التخريج، فبعض الثقات ذكروا لفظ "اليهود والنصارى" وبعضهم ذكر اليهود فقط، وبعضهم ذكر النصارى فقط، وبعضهم ذكر "أهل الكتاب"، وبعضهم ذكر المشركين، وبعضهم ذكر "إذا لقيتموهم بالإضمار، ولم يُسم أحدًا.

وربما يظن أن هذه الألفاظ مختلفة فيما بينها اختلاف تعارض، وليس الأمر كذلك لأننا عند التأمل نجد أن لفظ "اليهود والنصارى" معاً أو تفريقهما، يجتمعان مع لفظ "أهل الكتاب"، كما لا يخفى، وأما لفظ المشركين فهناك من آيات القرآن

الكريم ما حكى عن كل من اليهود والنصارى ما يفيد الاتصاف بالشرك بالله تعالى والكفر به.

مثل قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (التوبة: ٣١) (الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٧٦-١٧٨) وقوله: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴾ (البينة: ١) (الجامع لأحكام القرآن ٢٢/٤٠٦-٤٠٩) وجمع القرآن الكريم وصف الشرك مع وصف الكفر في قوله تعالى: "ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر" (التوبة: ١٧) (الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٢-١٣٤)، وفي يوم الحج الأكبر اجتمع المسلمون والمشركون واليهود والنصارى والنجوس وأعلنت براءة الله ورسوله من الجميع إلا المعاهدين منهم، وكان ممن بَلَغَ هذا الإعلان أبو هريرة (التوبة: ١) مع الجامع لأحكام القرآن الكريم ١٠/١٠٦).

وبذلك لا يكون بين ألفاظ الحديث تعارض حيث يصدق "أهل الكتاب" على اليهود والنصارى كما يصدق عليهم الشرك والكفر بحسب ما وجد فيهم من أوصاف أو أعمال تقتضى ذلك رغم انتسابهم لليهودية أو النصرانية.

وأقرب مثال معاصر الآن ما عرف في العالم من صدور الرسوم والشتائم المسيئة إلى شخص الرسول صلى الله عليه وسلم ممن انتسب إلى أهل الكتاب من يهود أو نصارى، فهؤلاء قد صدر عنهم ما يقتضى الكفر لآزدرائهم لدين الإسلام ورسوله، وجحودهم المعلوم منه بالضرورة، وفي ذات الوقت هم مشركون في عقائدهم، وبذلك لا يكون بين ألفاظ حديثنا هذا تعارض، حيث يصدق كل لفظ من ألفاظه على ما يصدق عليه الآخر من جهة معينة، وبالتالي يكون اختلاف ألفاظه

اختلاف تنوع، وليس اختلاف تضاد يرفع بعضه بعضاً. لأن اختلاف التنوع يمكن الجمع بين أفرادها باعتبار الأمور المشتركة، وبالتالي لا يسوغ القول أيضاً بأن رواية الحديث بلفظ: إذا لقيتم المشركين بعد شاذاً (ينظر السلسلة الصحيحة ٣٢٥/٢ - ٣٢٧ حديث (٧٠٤)) لإمكان الجمع كما قدمت. وقد أشار إلى عدم تعارض ألفاظ الحديث الإمام ابن عبد البر حيث ذكر حديث أبي عبد الرحمن الجهني "إني راكب إلى اليهود غداً فلا تبدأهم بالسلام (الحديث)". وقال: وروى جماعة من الأئمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، معنى حديث أبي عبد الرحمن الجهني سواء (الاستدكار ٤٦٧/٨) فجعل ابن عبد البر رواية الجماعة الذين رووا الحديث عن سهيل بألفاظها السابقة كلها، بمعنى حديث الجهني الذي بلفظ "اليهود" كما ترى، ومقتضى هذا أن ألفاظ حديث سهيل جميعاً لا تعارض بينها، ويؤيد ذلك أيضاً قول الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- عن حديث سهيل: في أكثر الروايات التصريح بأنهم اليهود والنصارى وفي بعضها أيضاً أنهم المشركون ومجموع الروايات يدل على أن المراد جمع أولئك وكلهم مشركون (المستد، ط الرسالة ١٥/١٣ هامش رقم ١).

ويقول الخافظ ابن حجر: الاختلاف عند النقاد لا يضر إذا قامت القران على ترجيح إحدى الروايات أو أمكن الجمع على قواعدهم (هدى السارى ٣٦٦) وذكر أيضاً: (أن التعليل من أجل مجرد الاختلاف غير قادح، إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب) بوجوب الضعف (هدى السارى ٣٤٦).

**ثالثاً:** التوفيق بين الحديث وبين ما يعارضه في الظاهر

أما ما تقدم في البحث الثاني: من الأدلة التي ظاهرها التعارض مع حديث أبي هريرة هذا، حيث تفيد عموم البدء بالسلام، وبالتالي تشمل المسلم وغير المسلم، وكذلك ما دل على بدء اليهود أو النصارى بخصوصهم بالسلام.

فقد أوجب عن هذا وذاك بأنه يمكن الجمع بينه وبين حديث سهيل الذي ينهى عن بدء غير المسلم بالسلام بوجهين:

**الوجه الأول:** أن المراد بالنهاي عن البدء عدم الوجوب، والمراد بأدلة البدء الجواز فقط، وبالتالي لا تعارض بينهما وقد جاء ذلك عن الإمام ابن عبد البر، حيث قال: وقد روى عن جماعة من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أنهم كانوا يبدأون بالسلام كل من لقوه، من مسلم أو ذمي، فالمعنى في ذلك - والله أعلم - أنه ليس بواجب أن يبدأ المسلم المارء، القاعد الذمي، والراكب المسلم، الذمي الماشي، كما يجب ذلك بالسنة على من كان على دينه، فإن فعل فلا حرج عليه، فكأنه قال صلى الله عليه وسلم: ليس عليكم أن تبدأوهم بالسلام، بدليل ما روى الوليد بن مسلم عن عروة بن رويم قال: رأيت أبا أمامة الباهلي يسلم على من لقي، من مسلم وذمي، ويقول: هي تحية لأهل ملتنا، وأمان لأهل ذمتنا، واسم من أسماء الله نفضيه بيننا، ومحال أن يخالف أبو أمامة السنة لو صحت في ذلك، بل المعنى على تأويلنا، والله أعلم، ومن حجة من ذهبك إلى هذا قوله عز وجل: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين .. الآية (هجة المجالس لابن عبد البر ص ١٦٠) وتقدم تخريج حديث أبي أمامة بتفصيل روايته؛ فهذا كما ترى فيه تأويل لحديث سهيل على معنى أنه ليس ابتداءً غير المسلمين بالسلام واجباً على المسلم، بل جائز، وبذلك لا يعارض أدلة عموم البدء بالسلام، ولا ما جاء من حالات بدء غير المسلمين أيضاً بالسلام.

وقد جاء التصريح بالجواز عن سفيان بن عيينة حيث قال: يجوز ابتداء الكافر بالسلام، لقوله تعالى: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين" (المتحنة: آية ٨)، وقال إبراهيم لأبيه "سلام عليك" (مريم: آية ٤٧، وفتح الباري ٣٩/١١)

**الوجه الثانى:** أن حديث سهيل فيه تخصيص لأدلة عموم البدء بالسلام، دون تفریق بين مسلم وغير مسلم وأن ما فيه هو نفسه من عموم النهى عن بدء غير المسلمين قد اختص بالمحاربين منهم فقط، بدليل ما ورد مصرحاً بحالة الحرب، وما ورد كذلك من أدلة بدء غير المسلمين في حالات سلمية، وبذلك يجمع بين مجموع أدلة هذا الموضوع.

ومن تناول ذلك الإمام الطبرى، فقد ذكر حديث أبى هريرة الذى معنا من طريق سهيل، وذكر بعض ما تقدم من الأحاديث المعارضة في الظاهر، وهو حديث أسامة بن زيد في تسليمه صلى الله عليه وسلم على مجلس فيه بعض المسلمين والمشركين، ثم قال الطبرى: ولا يعارض ما رواه أسامة، بحديث أبى هريرة؛ فإنه ليس في أحدهما خلاف للآخر، وذلك أن حديث أبى هريرة مخرجه العموم، وخبر أسامة يبين أن معناه الخصوص، وقال النخعى: إذا كانت لك حاجة عند يهودى أو نصرانى فأبدأه بالسلام. ثم قال الطبرى: فبان بهذا أن حديث أبى هريرة "لا تبدأوهم بالسلام" إذا كان لغير سبب يدعوكم أن تبدأوهم بالسلام، من قضاء ذمام، أو حاجة تعرض لكم قبلهم، أو حق صحبة، أو جوار، أو سفر (ينظر تفسير القرطبى سورة مريم آية (٤٧) ج ١٣/٤٥٩-٤٦٠) وعن إسحق بن راهويه أن اليهودى والنصرانى والنجوسى إذا كانت حاجة إليه، فلك أن تبدأه بالسلام، ثم قال: ومعنى قول النبى صلى الله عليه وسلم "لا تبدأوهم بالسلام، لَمَّا خاف أن يدعوا ذلك أمانا، وكان قد غدا إلى اليهود (مسائل الإمام أحمد واسحق بن راهوية ٨٧/١) يعنى يهود بنى قريظة بعد نقضهم العهد المبرم معهم كما هو معلوم، وقال ابن عبد البر: عن أبى عبد الرحمن الجهينى قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: إني راكب غداً إلى يهود فلا تبدأوهم بالسلام، فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم، وروى جماعة من الأئمة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى

صلى الله عليه وسلم، معنى حديث أبى عبد الرحمن الجهينى سواء (الاستذكار ٤٦٧/٨) فقله: إن حديث سهيل بمعنى حديث الجهينى، يفيد أنه يحمل عليه فيُقصد به حالة الحرب التى جاءت في حديث الجهينى، وحديث غيره أيضاً كما يلى:

### ١ - حديث أبى عبد الرحمن الجهينى:

رواه محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن أبى عبد الرحمن الجهينى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إني راكب غدا إلى اليهود فلا تبدأوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم).<sup>(١)</sup>

(١) ابن أبى شيبة في المصنف ٥/٢٥٠، وعنه ابن ماجه في السنن ح رقم ٣٦٩٩، عن ابن نمير عن ابن إسحاق به، وأحمد في المسند ٤/١٤٣ عن ابن أبى عدي و٤/٢٣٣ عن يزيد بن هارون وابن أبى عدي عن ابن إسحاق حدثني يزيد به.

قال أحمد: خالفه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة قالا عن أبى بصرة. قال ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر قال أبو بصرة!

وأبو يعلى في مسنده ح رقم ٩٣٦ عن أبى خيشمة عن ابن نمير به وفيه قال أبو عبد الرحمن الجهينى (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني راكب غدا إلى يهود).

والطبراني مسند الشاميين ح رقم ٧٤٣ من طرق عن عبد الرحيم بن سليمان وابن نمير وعلي بن مسهر ويونس بن بكير وشريك بن عبد الله كلهم عن ابن إسحاق به.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٤١ ح ٦٧٣٧ و٦٧٣٨ وإسناده حسن عن عبد الأعلى وعبد الرحيم بن سليمان عن ابن إسحاق به.

قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (في إسناده ابن إسحاق وهو مدلس. وليس لأبى عبد الرحمن هذا سوى هذا الحديث عند المصنف، -يعنى ابن ماجه- وليس له شيء في بقية الكتب الستة)،

وتعقبه الألباني في إرواء الغليل ٥/١١١ بقوله (قد صرح - أي ابن إسحاق - بالتحديث عند الإمام أحمد في إحدى روايته عنه فزالته شبهة تدليس وإثما علته الاختلاف عليه، ومخالفته لغيره) وقد رجح الحافظ في الفتح ١١/٤٤ أن المحفوظ رواية من رواه من حديث أبى بصرة

الغفاري لا الجهينى.

## ٢ — أبو بصرة الغفاري:

رواه محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد عن أبي بصرة الغفاري سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إني راكب غدا إلى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم).<sup>(١)</sup>

ورواه ابن هبة قال ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير — مرثد اليزني — قال سمعت أبا بصرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنا غادون إلى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم).<sup>(٢)</sup> وفي رواية عن أبي بصرة: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنا ذاهبون غدا إلى اليهود فإذا لقيتموهم فسلموا عليكم فقولوا وعليكم) فلقيناهم وسلموا علينا فقلنا وعليكم.<sup>(٣)</sup> ورواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي بصرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنا غادون على يهود فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم).<sup>(٤)</sup>

قلت ولا يبعد أن يكون ابن إسحاق قد سمعه من ابن أبي حبيب على الوجهين من حديث الجهني ومن حديث الغفاري كما صح عنه، فقد كان ابن إسحاق واسع الرواية، وهو أعلم الناس بالغازي والسير وهذا الحديث منها — وانظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٣٤/٩ — ولهذا رجح أبو داود كلا الوجهين فقد قال بعد حديث أنس في الباب ح رقم ٥٢٠٧ (وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجهني وأبي بصرة الغفاري).

فالحديث إسناده حسن إلى الجهني، رجاله رجال الشيخين إلا ابن إسحاق فمن رجال مسلم.

(١) البخاري في الأدب المفرد ح رقم ١١٠١ و ح رقم ١١٠٢، وصححه الألباني، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ح رقم ٢١٦٢ ولفظه (إني منطلق غدا إلى يهود).

(٢) أحمد في المسند ٣٩٨/٦، وفي إسناده ابن هبة وقد توبع، والحديث صحيح.

(٣) الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٤١/٤ ح ٦٧٤٠ و ٦٧٤١ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في المعجم الكبير ح رقم ٢١٦٤ من طريق أسد بن موسى، وابن هبة صح له الأئمة أحاديث العبادة عنه ومنهم ابن وهب.

(٤) أحمد في المسند ٣٩٨/٦، عن وكيع به وإسناده حسن، والحديث صحيح.

وفي رواية عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي بصرة الغفاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم: (إني راكب إلى يهود فمن انطلق معي منكم فلا تبدؤوهم بالسلام فإن سلموا فقولوا وعليكم) فلما جئناهم سلموا علينا فقلنا وعليكم.<sup>(١)</sup>

والحديث صحيح على كل حال ولا يضره الاختلاف في اسم الصحابي، سواء كان الغفاري أو الجهني، هذا إذا لم يثبت عنهما جميعا، كما رواه محمد بن إسحاق عن يزيد بن حبيب على الوجهين.

## ٣ — عبد الله بن عمر:

رواه البيهقي قال

رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنكم لاقون اليهود غدا، فلا تبدؤوهم بالسلام، فإن سلموا عليكم فقولوا وعليكم).

قال البيهقي: أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان.<sup>(٢)</sup>

ويشهد لرواية سفيان هذه، حديث أبي بصرة الغفاري، وحديث الجهني السابق ذكرهما.

فهذه الأحاديث الصحيحة عن هؤلاء الصحابة كلها جاءت في حادثة خروج النبي صلى الله عليه وسلم لحصار يهود بني قريظة بعد خيانتهم في غزوة

(١) الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٤١/٤ ح ٦٧٤١، والطبراني في المعجم الكبير ح رقم

٢١٦٢، والبيهقي في شعب الإيمان ح رقم ٨٩٠٤، بإسناد صحيح إلى عبد الحميد بن جعفر به.

(٢) البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٣/٩ أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين

القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان، قال الألباني في

إرواء الغليل ١١١/٥ (بإسناد صحيح على شرط الشيخين وقد عزاه إليهما البيهقي عقبه ويعني

أصل الحديث كما دته وإلا فليس عندهما (فلا تبدؤوهم بالسلام).

الخدق، فأمر الصحابة أن لا يبدؤوهم بالسلام، وأن يضطروهم إلى أضيق الطريق، لأنهم أهل حرب، وفي بدئهم بالسلام ورد السلام عليهم بذل للأمان لهم، فخصصت العموم الوارد في حديث أبي هريرة، فليس هذا الحديث على عمومته في المشركين، ولا في عموم أهل الكتاب، بل ولا في كل اليهود، ولا على إطلاقه في كل الأحوال، بل هو في حال الحرب مع أهل الحرب، فلا يدخل فيه أهل ذمتنا، ولا المعاهد ولا المسلم من أهل الشرك.

وقد فسر إسحاق بن راهويه هذا الحديث بأن المراد منه منع بذل الأمان لليهود حين خرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم لحصارهم، لكونهم أهل حرب قال إسحاق (إذا كانت حاجة إليه فلك أن تبدأ بالسلام، ومعنى قول النبي (لا تبدؤوهم بالسلام) لما خاف أن يدعوا ذلك أمانا وكان قد غدا إلى يهود).<sup>(١)</sup>

وكذا فسر شيخ الإسلام ابن تيمية سبب ورود حديث النهي عن بدء اليهود بالسلام كما نقله عنه ابن القيم قال: (أما قول النبي لا تبدؤوهم بالسلام، وهذا لما ذهب إليهم ليحاربهم وهم يهود قريظة فأمر ألا يبدؤوا بالسلام، لأنه أمان وهو قد ذهب لحربهم، سمعت شيخنا يقول ذلك).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن القيم (قد قيل إن هذا في قضية خاصة حين ساروا إلى بني قريظة قال (لا تبدؤوهم بالسلام) فهل هذا حكم عام لأهل الذمة مطلقاً؟ أم يختص بمن حاله مثل حال أولئك؟ هذا موضع نظر، ولكن قد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه) والظاهر أن هذا حكم عام، وقد اختلف السلف والخلف في ذلك فقال أكثرهم: لا يبدؤون

بالسلام، وذهب آخرون إلى جواز ابتدائهم كما يُردُّ عليهم، روي ذلك عن ابن عباس وأبي أمامة وابن محيريز وهو وجه في مذهب الشافعي رحمه الله لكن صاحب هذا الوجه قال: يقال له: السلام عليك فقط بدون ذكر الرحمة ويلفظ الأفراد.

وقالت: طائفة: يجوز الابتداء لمصلحة راجحة من حاجه تكون له إليه أو خوف من أذاه أو لقرابة بينهما أو لسبب يقتضي ذلك، يروى ذلك عن إبراهيم النخعي وعلقمة وقال الأوزاعي: إن سلّمْتُ فقد سلّمَ الصالحون وإن تركتُ فقد ترك الصالحون<sup>(١)</sup>.

بيان معنى: اضطروهم إلى أضيق الطريق:

أما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سهيل "وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق" فتفرد سهيل بذلك غير قاذح بعد اتفاق عدد من الأئمة على تصحيح الحديث بأكمله من طريق سهيل كما سبق، ثم إن هذه العبارة ليس معناها الأمر بإيذاء غير المحاربين أو تعمد التضيق عليهم في الطرق، كما يتبادر من ظاهر اللفظ، ولكن المعنى كما شرحه الإمام القرطبي "إذا كنتم أنتم وهم في طريق ضيق فلا تتخلوا لهم عنه إكراماً واحتراماً هـ"<sup>(٢)</sup>، وذلك لأن الطرق من المرافق العامة فمن سبق إلى موضع منها فهو أحق به، حتى من غيره من المسلمين.

وقد زاد الإمام القرطبي الأمر إيضاحاً، ورفعاً للبس فقال: وليس معنى ذلك أنا إذا لقيناهم في طريق واسع أنا نلجئهم إلى حَرَفِهِ حتى نضيق عليهم؛ لأن ذلك أدى منا لهم من غير سبب، وقد فهمنا عن أذاهم<sup>(٣)</sup>.

(١) زاد المعاد ٢/٣٣٨.

(٢) المفهم للقرطبي ٥/٤٩٠ ط دار ابن كثير.

(٣) المفهم للقرطبي ٥/٤٩٠ ط دار ابن كثير.

(١) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ١/٨٧.

(٢) أحكام أهل الذمة ٣/١٣٢٦.

## المبحث الرابع

الأحاديث الواردة برد السلاء على خير المسلمين:

وقد جاء في الاقتصار في الرد على اليهود إذا سلموا بـ (وعليكم) أحاديث أخرى غير حديث أبي بصرة الغفاري وأبي عبد الرحمن الجهني منها:

١- حديث ابن عمر في الصحيحين كما سبق تخريجه، وقد رواه أيضا أحمد قال ثنا سفيان - ابن عيينة - سمعته من ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا سلم عليك اليهودي فأما يقول السام عليك! فقل وعليك) وقال مرة: (إذا سلم عليكم اليهود فقولوا وعليكم، فإنهم يقولون السام عليكم).<sup>(١)</sup>

٢- وحديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم! قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعة! قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله) فقلت يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قد قلت وعليكم).<sup>(٢)</sup> وفي رواية (أن يهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم. قال (مهلا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش)، قالت أو لم تسمع ما قالوا؟ قال (أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في).<sup>(٣)</sup>

٣- وحديث جابر بن عبد الله قال: سلم ناس من يهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك يا أبا القاسم فقال (وعليكم) فقالت

(١) المسند ٩/٢ وإسناده على شرط الصحيحين.

(٢) البخاري في الجامع الصحيح ح رقم ٢٧٧٧ و٥٦٧٨، ومسلم ح رقم ٢١٦٥.

(٣) البخاري في الجامع الصحيح ح رقم ٥٦٨٣.

عائشة وغضبت ألم تسمع ما قالوا؟ قال (بلى قد سمعت فرددت عليهم وأنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا).<sup>(١)</sup>

٤- حديث أنس بن مالك قال: مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وعليك)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتدرون ما يقول؟ قال السام عليك)، قالوا يا رسول الله ألا نقتله؟ قال: (لا إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم).<sup>(٢)</sup>

وفي رواية عن أنس: أن يهوديا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال السام عليكم! فرد عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم (إنما قال السام عليكم) فأخذ اليهودي فجاء به فاعترف قال النبي صلى الله عليه وسلم (ردوا عليهم ما قالوا).<sup>(٣)</sup> وفي رواية (ردوا عليه كما قال).<sup>(٤)</sup> أي اقتصروا على ذلك ولا تقتلوه كما أراد بعض الصحابة.

فهذه الأحاديث الصحيحة ليس فيها كلها إلا مشروعية الرد بالمثل بقوله (وعليكم) أي وعليكم ما تقولون خيرا أو شرا، والحكم فيها مععل حيث قال: (إذا سلم عليك اليهودي فأما يقول السام عليك! فقل وعليك) وقال مرة: (إذا سلم عليكم اليهود فقولوا وعليكم، فإنهم يقولون السام عليكم)، والفاء لترتيب الحكم المذكور على سببه، وفي الحديث تعليل صريح للحكم (فإنهم يقولون السام عليكم)، كما في هذه الأحاديث فهي عن الفحش والتفحش وهو الزيادة بالرد عليهم كما فعلت عائشة بقولها (عليكم السام والذام) (يا أخوان القردة

(١) صحيح مسلم ح رقم ٢١٦٥.

(٢) البخاري في الجامع الصحيح ح رقم ٥٦٢٧.

(٣) أحمد في المسند ٢٨٩/٣ وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) المسند ٤١٠/٥، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.



والخنازير...)، كما لم يأذن للصحابة بقتل أو إيذاء من قال ذلك من أهل الكتاب، وأمر بالرفق بهم!

ولا يفهم من هذه الأحاديث العموم ولا الإطلاق، وإنما هي فيمن يسلم على المسلمين بصيغة الدم أو الدعاء بالشر، فيقتصر عليه بقول (وعليكم) على سبيل المجازة والمعاملة بالمثل، دون الاضطرار للفحش والتفحش، وهذا من أدب الإسلام، ومكارم الأخلاق التي جاء بها، أما من سلم أو حيا تحية طيبة، فالواجب الرد بأحسن منها أو بمثلها، ولا يحتج بهذه الأحاديث على الاقتصار بقوله (وعليكم) كما ذهب إليه الجمهور، فهذا معارض لعموم قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ۗ ﴾ (١).

فالواجب بنص الكتاب الرد بالمثل أو بالأحسن، لا الاقتصار على الأدنى كقول (وعليكم)، إذ هذا خاص فيمن قال السام عليكم ونحوها، وليست هذه أصلا تحية فلا تدخل في عموم الآية — إذ التحية هي الدعاء بالحياة — بل السام دعاء بالشر، فيقتصر في الرد عليها بقول (وعليك) أو (وعليكم) أي ما قلتم.

قال ابن جرير الطبري: {وإذا حيتتم بتحية} إذا دعي لكم بطول الحياة والبقاء والسلامة {فحيوا بأحسن منها أو ردوها} يقول: فادعوا لمن دعا لكم بذلك بأحسن مما دعا لكم {أو ردوها} يقول: أو ردوا التحية. (٢)

وقد اختصر بعض رواة حديث أنس هذا فرووه مختصرا دون ذكر القصة فأخلوا بالمعنى:

فرواه أحمد ثنا هشيم أنبأنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم). (٣)

(١) سورة النساء آية ٨٦.

(٢) جامع البيان للطبري ١٩٠/٤ سورة النساء آية ٨٦.

(٣) المسند ٩٩/٣ وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ورواه أحمد ثنا يحيى عن شعبة ثنا قتادة وابن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن أنس قال سأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟ قال (فقولوا وعليكم) وحجاج مثله، قال شعبة لم أسأل قتادة عن هذا الحديث هل سمعته من أنس؟ (١)

وقتادة مدلس مشهور بالتدليس (٢)، ولم يوقفه شعبة على السماع، وكأنه يشك في سماعه لهذا الحديث بهذا اللفظ المختصر من أنس، لأن لفظه عام وكان الصحابة يسألون عن حكم الرد على أهل الكتاب عموما، فأمرهم أن لا يزيدوا على (وعليكم)، مع إنه إنما قال ذلك فيمن قال السام عليكم، لا في حق كل من سلم من أهل الكتاب كما يوهمه هذا اللفظ المشكل!

ولهذا لم يخرج البخاري ولا مسلم هذا الحديث من طريق قتادة عن أنس مع جلالته!

ورواه أحمد أيضا ثنا إسماعيل بن علية أنا ابن عون عن حميد بن زاذويه قال قال أنس بن مالك (هنيئا أو قال: أمرنا أن لا نزيد أهل الكتاب على وعليكم). (٣)

فهذه الروايات مختصرة من الرواية المطولة عن أنس في قصة اليهودي الذي سلم وقال السام عليكم، فأراد بعض الصحابة الفتك به وقتله، فنهاهم النبي عن ذلك، وأمرهم أن لا يزيدوا على قولهم (وعليكم)، أي لا يزيدوا في الاعتداء عليه

(١) المسند ١١٥/٣ وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) انظر طبقات المدلسين للحافظ ابن حجر رقم ٩٢.

(٣) المسند ١١٣/٣ وإسناده ضعيف قال الألباني في الإرواء ١١٦/٥ (حميد هذا مجهول) وهو كما قال.

ولا يفحشوا معه بالقول، وأن يقتصروا على ذلك، فاختره بعض الرواة، واجتزأه من سياق القصة، وصار (أمرنا أن لا نزيد أهل الكتاب على وعليكم) ففهم منه أنه فهاهم عن زيادة (السلام) بعد قول (وعليكم) أو زيادة (ورحمة الله وبركاته)، مع أنه إنما فهاهم عن الزيادة بالفحش والسب كما فعلت عائشة، وأمرهم بالاعتصار على (وعليكم)!

### خاتمة في أهم نتائج البحث

- ١ - إن حديث أبي هريرة في النهي عن بدء غير المسلمين بالسلام، مع تعدد طرقه ومخرجه، فإن مداره على سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.
- ٢ - إن سهيل بن أبي صالح قد اختلف فيه جرحاً وتعديلاً، ولكن الراجح أنه ثقة على قول أكثر النقاد المعبرين، وما نسب إليه من جرح فقد قام جماعة ممن وثقوه برد تضعيف من ضعفه، وبالتالي يصح حديثه بمفرده ما لم تكن هناك علة أخرى قاذحة.
- ٣ - أن حديث سهيل هذا صحيح بموجب اتفاق الإمام مسلم والترمذي وابن حبان على تصحيحه.
- ٤ - أن ألفاظه المختلفة غير متعارضة فيما بينها، بل يمكن الجمع بينها بما يدفع عنها التعارض، كما أنه مخصص لأدلة عموم إلقاء السلام على المسلم وغير المسلم.
- ٥ - أن عموم هذا الحديث في النهي عن بدء غير المسلمين بالسلام قد خصص بالمخاربيين منهم فقط حتى لا يكون أمان تترتب عليه أحكام الأمان بدليل الأحاديث الأخرى التي ثبت فيها النهي عن بدء المخاربيين من غير المسلمين بالسلام، والأحاديث والآثار التي ثبت فيها بدء المخاربيين بالسلام في حالات متعددة غير حالة الحرب.
- ٦ - يجب الرد على من يُسلم من المشركين على المسلمين بناء على قول الجمهور، تمسكاً بعموم الآية، وبالأمر بالرد الوارد في صحيح السنة.

## المراجع والمصادر

- الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٩هـ، البشائر، بيروت.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط الطبعة الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- أحكام أهل الذمة: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف أحمد البكري - شاکر توفيق العاروري، الطبعة الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧، رمادي للنشر - دار ابن حزم - الدمام - بيروت.
- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض الطبعة الأولى ١٤٢١ - ٢٠٠٠، دار الكتب العلمية - بيروت.
- إعلام الموقعين: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد طبعة دار الفكر، بيروت.
- الإلزامات والتبع: الدارقطني، تحقيق مقبل الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، ط سنة ١٣٦١هـ، إدارة المعارف العثمانية، الهند.
- التحرير والتنوير: الطاهر بن عاشور، طبعة أولى مصورة.
- تحفة الأشراف: أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزني، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، ط ٢ سنة ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- تفسير ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، طبعة سنة ١٤١٣هـ، دار المعرفة، بيروت.

- تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - محمد بن أحمد بن فرح القرطبي، طبعة سنة ١٤٠٥هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- تفسير الطبري - جامع البيان - محمد بن جرير الطبري، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التقريب: أحمد بن علي بن حجر، تحقيق محمد عوامة، ط ٣ سنة ١٤١١هـ، دار الرشيد، سوريا.
- التقييد والإيضاح: زين الدين العراقي، تحقيق عبد الرحمن عثمان، ط ١٩٦٩، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- التمهيد: يوسف بن عبد البر، طبعة ثانية سنة ١٤٠٢هـ، وزارة الأوقاف المغربية.
- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، دار الفكر، بيروت.
- تهذيب الكمال: المزي، تحقيق بشار عواد، ط ١ سنة ١٤١٣هـ، الرسالة، بيروت.
- توجيه النظر: طاهر الجزائري، تحقيق أبو غدة، ط ١ سنة ١٤١٦، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
- توضيح الأفكار: الصنعاني، تحقيق صلاح عويضة، ط ١ سنة ١٤١٧، الكتب العلمية، بيروت.
- الثقات: ابن حبان، ط ١ سنة ١٣٩٣هـ، دائرة المعارف العثمانية، الهند.
- الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق مصطفى البغا، الطبعة الثالثة ١٤٠٠ - ١٩٨٧، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت.

جامع التحصيل : العلائي، تحقيق حمدي السلفي، ط ٢ سنة ١٤٠٧، عالم الكتب، بيروت.

الجامع: الترمذي، تحقيق أحمد شاکر، وكمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت.

الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم، تحقيق المعلمي، ط ١ سنة ٣٧٢هـ - دائرة المعارف العثمانية، الهند.

حلية الأولياء : أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتب العلمية، بيروت.  
الدر المنثور : جلال الدين السيوطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

ذخيرة الحفاظ: ابن طاهر المقدسي، تحقيق الفيرواني، ط ١ سنة ١٤١٩، السلف، الرياض.

الرفع والتكميل: عبد الحي اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط ٣ سنة ١٤٠٧، مكتب المطبوعات، حلب.

زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، مؤسسة الرسالة - بيروت.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٨هـ، المكتب الإسلامي - بيروت.

سلسلة الأحاديث الضعيفة: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٨هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

السنن: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

السنن: محمد بن يزيد بن ماجه، تحقيق فؤاد عبد الباقي، طبعة أولى، المكتبة الإسلامية اسطنبول.

السنن الصغرى: أحمد بن شعيب النسائي، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، ط ٢ ١٤٠٩هـ - البشائر، بيروت.

السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق البنداري، ط ١ سنة ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية، تصوير دار المعرفة، بيروت.

سؤالات الحاكم للدارقطني : الحاكم، تحقيق موفق عبد القادر، ط ١ سنة ١٤٠٤، دار المعاف، الرياض.

سؤالات السلمى للدارقطني: السلمى، تحقيق طلال الحيان، ط ١ سنة ١٩٩٥.

سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق جماعة، ط ٩ سنة ١٤١٣هـ، الرسالة، بيروت.

شرح سنن أبي داود : بدر الدين العيني، ط ١ سنة ١٤٢٠ هـ، مكتبة الرشد، الرياض.

شرح علل الترمذي : ابن رجب، نور الدين عتر، ط ١ دمشق.

شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول

الطبعة الأولى، ١٤١٠ دار الكتب العلمية - بيروت.  
صحيح مسلم بن الحجاج بشرح محي الدين النووي: ط ٣ سنة ١٤٠٤ نشر دار إحياء التراث العربي بيروت.

صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج، ترقيم عبد الباقي، ط ١، المكتبة الإسلامية،  
استانبول.

صيانة صحيح مسلم: ابن الصلاح، تحقيق موفق عبد القادر، ط ٢ سنة  
١٤٠٨، دار الغرب، بيروت.

ضعيف الأدب المفرد: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى سنة  
١٩٩٤ م، دار الصديق.

الطبقات: محمد بن سعد، تحقيق محمد عبد القادر، ط ١ سنة ١٤١٠ هـ دار  
الكتب العلمية، بيروت.

طبقات المدلسين: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم بن  
عبدالله القريوتي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣، مكتبة المنار - عمان.

علوم الحديث: ابن الصلاح، ط ١ سنة ١٩٨٤ م، مكتبة الفاربي.  
الفوائد: تمام بن محمد الرازي أبو القاسم، تحقيق: حمدي عبد المجيد  
السلفي، الطبعة الأولى، ١٤١٢، مكتبة الرشد - الرياض.

فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب،  
ترقيم عبد الباقي ط ١ سنة ١٤١٠ هـ نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

الكاشف: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عوامة، الطبعة الأولى سنة  
١٤١٦ هـ، دار القبلة، جدة.

الكامل في الضعفاء: عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق سهيل زكار، ط ٣ سنة  
١٤٠٩، دار الفكر، بيروت.

كشف مشكل الصحيحين: ابن الجوزي، تحقيق علي البواب، ط ١ سنة  
١٤١٨، الوطن، الرياض.

لسان الميزان: أحمد بن علي ابن حجر، ط ١ دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

المجروحين: محمد بن حاتم بن حبان، تحقيق محمود زايد، ط ٢ سنة ١٤٠٢ هـ  
دار الوعي، حلب.

مسائل الأمام أحمد وإسحاق بن راهويه: رواية إسحاق بن منصور، تحقيق خالد  
الرباط وجماعة، ط ١ ١٤٢٥ هـ دار الهجرة - الرياض.

مجمع الزوائد: أبو بكر الهيثمي، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢ هـ، الكتاب  
العربي، بيروت.

مجموع الفتاوى: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جمع ابن القاسم، طبعة سنة  
١٤١٢ هـ عالم الكتب، الرياض.

المستدرک على الصحيحين: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، ترقيم:  
مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ دار الكتب  
العلمية، بيروت.

المستدرک: محمد بن عبدالله الحاكم ط ١ سنة ١٣٣٥ هـ دائرة المعارف  
العثمانية.

المسند: أحمد بن حنبل، ط ٣، تصوير المكتب الإسلامي.  
المسند: أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاکر، ط ١ سنة ١٣٧٧ هـ، دار  
المعارف، القاهرة.

المسند: علي بن الجعد، تحقيق عامر أحمد، ط ١ سنة ١٤١٠، مؤسسة دار  
نادر، بيروت.

مسند الشاميين: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي  
بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤، مؤسسة الرسالة -  
بيروت.

مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق:  
حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، دار المأمون للتراث - دمشق.

## Abstract

**Critical Study of the Hadith (traditions)**

**(Do not start saying (Alsslam alaikum) with non muslimes)**

**By Dr . hakem Al Mutairi**

**This research is critical study of the narrations, of this Hadith , specially the prophetic Tradition Which Suhil bn abe Saleh narrated regarding this subject,**

**and other narrations, which confirm or object Suhil,s narration.**

**The researcher has proved in this critical study That these narrations are not Sound in these form in according to method of Hadith,s scholars (Muhadetheen ) He also has showed that these narrations are short narrations .**

**As Well as the researcher has proved that the other companies of the Prophet Mohammad (Gods blessing and peace be upon him) – who narrated these narrations – had narrated this( Hadith) with story on other wise .**

**المصنف: أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق كمال الحوت ، طبعة أولى سنة ١٩٨٨م**

**بيروت .**

**المصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعائي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ط١**

**سنة ١٩٨٢م المكتب الإسلامي، بيروت .**

**المعجم الأوسط : سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمود الطحان، الطبعة**

**الأولى سنة ١٤٠٥هـ، المعارف، الرياض.**

**المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد، ط٢،**

**وزارة الأوقاف العراقية.**

**الموطأ: مالك بن أنس، تحقيق عبد الباقي، طبعة سنة ١٤٠٦هـ، دار إحياء**

**التراث العربي .**

**الموضوعات : ابن الجوزي، ط دار المعرفة ، بيروت.**

**النكت على ابن الصلاح : بدر الدين الزركشي، تحقيق زين العابدين فريج، ط**

**١ سنة ١٤١٩ هـ ، دار أضواء، الرياض.**

**النكت على ابن الصلاح : ابن حجر، تحقيق ربيع المدخلي، ط١ سنة ١٤٠٤**

**هـ ، مركز البحث العلمي، المدينة المنورة.**